

وعن اسامة بن زيد رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اتنزل غدا في دارك مكة
قال وهل تركنا عيقل من رباع ثم قال لا يرث الضافر المسلم ولا المسلم الكافر
وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته
عائته رضي الله عنهما قالت كانت في بريدة ثلاث سنين غيرت على زوجها حين
عتقت واهدي لحم فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم والهجرة على الناس في طعام فاني
بجوز ادم من ادم البيت فقال الم البرمة على النار فيها لحم قالوا باني يا رسول الله
ذلك لحم تصدق به على بريدة فخرهنا ان قطعك منه فقل هو عليها صدقة وهو
غدا لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها لنا الولاء لمن اعنت **كتاب النكاح**
اعن عبد الله بن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر السبايا من استطاع
منكم الماء فليتزوج فانه اغض للبر واحسن للفروع ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه
له وجاء ثم وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
سألوا رواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السفر فقال بعضهم لبعض لا تزوج
النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا اناام على فراش فباع النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك فخره له واتى عليه وقال ما بال اقوام قالوا كذا ولكن اصلي واناام واصوم واطم
واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس فيي ومن سمي بين ابي وقاص رضي الله عنه
قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون الجبل ولو اذن له لاحتملها وعن
ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنها ان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخي ابنته ابي حنيفة
قال او تخين ذلك فقلت نعم لست لك بمجيلة واحب من سائركني في خير اخي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك لايجل لي قلت اما تخشك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة
قال بنت ام سلمة قلت نعم قال انك لو لم تكن ربيته في حجري ما حلت لي انك لا بنت اخي
من الرضا عمه ارضعتي وارضعتي فلو تعرض على بنا كثر ولا اخوانه قال عروة
وترويته مولاة ابي ارب اعترفت فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو ابي لم يبق بعدهم

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث الضافر المسلم ولا المسلم الكافر

خير

خيروا غيري سقيت في هذه بقا قتي تويبه احييتي الحاله بسرايا ٥١ عن ابي هريرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يجع بين المرأة ورايين المراه ونخالها وعقبه بن عامر رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا بيمين ما استحلتم به الفروج ٧ وعن عبد الله
بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على
ان يزوجه ابنته وليس بينهما صدق ٨ وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن نكاح المتعة يوم نجبروه عن قوم القرأه الهيك الانسية ٩ وعن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى تستأمر ولتلك البكر حتى تستاذن قالوا يا رسول الله
وكيف اذا قال ان نكحت ١٠ وعن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة القرظي فطلعتي فبعت طلعتي فزوجت به عبدة بن الزبير
وانما معه مثل هدية الشوب فبعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تريد ان تزوجي ان تزوجي ان رفاعة لا
حتى تزوجي عسيمة ويذوق عسيتك قالت يا ابو بكر عسيمة وخالد بن سعيد بالباب
ينتظر ان يولد له فنادى يا ابا بكر اتسع الى هذه ما تجربه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١ وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال من السنين اذا تزوج البكر على الثيب اقام عنده سبعا
وقسم اذا تزوج الثيب اقام عندها ثلثا ثلثا ايام قسم قال ابو قتادة بن ولوسيت لعلت ان
رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فولوا ان احدكم اذا اذ ان ياتى اهله قال بسم الله جهنما
الشيطان ربي الشيطان ما ذرقتنا فانان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يكره الشيطان
١٣ وعن عبيد بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء
فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الخمر قال نعم الموت وسلم عن ابي الطاهر عن
ابن وهب قال سمعت النبي يقول اجوزوا نكاحوا تزوجوا وما الله به من اتقارب من العروحة
باب الصلوة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعتق صفيه وجعل عتقا صدقاته وعن سهل بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث الضافر المسلم ولا المسلم الكافر